

## كتاب مشكاة المصابيح للشيخ ابن عثيمين 521

محمد بن صالح العثيمين

يظن الذي هذا الا ولكنها واركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال الامر نستطيع انه لحد الان لحد الان قبل لا عليه من قرأ ممن زوجة هذه  
اش غايوقع زوجة له حول - 00:00:00

زوجته وعليه والنبي ان تصوم واجتهد الله رحمهما يصلى العلم وفيه الله قال العلة وهو الذي كان هذا اخر لكن اللي يخص الامر  
ارخص او مثال العلم ذلك يصلي لان - 00:01:46

قرأ سورة اما هذه يقال فيها ما يقال لانها فريضة يستفزا هذه ما يقال الزوج قال النبي والله على رحمه الله لعل المرء ان الكهن  
ايش ويصلى هذا من - 00:04:19

من اربعين مثلا الايام العلة قال الذي ينفك فان العلم وهو يتناولون الذي قوله كان لك اغزاء هذا لكنها واذا قال مثال ان عليها العلم  
وذلك لان قرأ اما او - 00:05:52

وزوجته الزوجة له حولا لزوجها وبها ستسأل لو لم يحز عليك والله رحمه الله ان الجيش النمى مثلا رضي الله قدرته او لا؟ العلة  
العلة قال ثم يظن فان ثالثا انهم وهو الذي كان - 00:07:39

هذا في قسم واذا ولا العموم الامر ابخص. الخطوة العلة استسلم اما كبيرة مع زوجته فريضة وزوجة له حول ما ستسأل العجل  
عليك والله رحمه الله ان الجيش هذا من تخص من اربعين مثلا - 00:09:44

وفي رضي الله عنه اذا الثالثة فان اثنان من العلم ان كان هذا السالب خلق الذين واذا مستقبلا فيها حديث ان الان وسوف العلم ثم  
عليه وهذه وزوجته باتت وجهها - 00:12:14

هذه فريضة ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم والله ان هذا العلم رضي الله عنه العلة قال عليها - 00:14:29